



## كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على عهدہ ينتظرون العشاء حتى تَخْفِق رؤوسهم ، ثم

### يصلون ولا يتوضؤون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على عهدہ ينتظرون العشاء حتى تَخْفِق رُؤُوسُهُمْ ، ثم يصلون ولا يتوضؤون.

[صحيح] [رواه مسلم وأبو داود واللفظ له]

كان الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون صلاة العشاء الآخرة، وينامون نومًا غير مستغرق ثم يصلون بلا وضوء، ومن فعل فعلاً على عهدہ ولم يُنكر عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا يعتبر من الإقرار، والإقرار يعتبر أحد وجوه السنة النبوية التي هي عبارة عن قول أو فعل أو تقرير، فما يفعل على عهدہ صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فإنه يُعدّ من السنة التقريرية؛ لأنه لو كانت صلاتهم باطلة أو فعلهم هذا غير جائز لنبههم عليه صلى الله عليه وسلم ، إما لعلمه به، وإما أن يكون بواسطة الوحي إليه به. هذا بخلاف ما يفعل بعد وفاته صلى الله عليه وسلم . " تَخْفِق رُؤُوسُهُمْ " أي: تميل من غلبة النعاس. وفي رواية: "حتى إنني لأسمع لأحدهم غطيظاً، ثم يقومون فيصلون ولا يتوضؤون"، وفي رواية أخرى: " يضعون جنوبهم " ثم يصلون ولا يتوضؤون " أي يقومون إلى الصلاة من غير أن يحدثوا وضوءاً؛ لأن نومهم لم يكن مستغرقاً، ولأنه لو كان ناقضاً لما أقرهم صلى الله عليه وسلم على ذلك. وقلنا بذلك جمعاً بين الأدلة، فقد ثبت أن النوم ناقض للوضوء، كالفائض والبول كما في قوله صلى الله عليه وسلم : ( ولكن من غائط وبول ونوم ) وأيضاً قوله صلى الله عليه وسلم كما في حديث علي رضي الله عنه : ( العين وكاء الله فمن نام فليتوضأ ) وفي حديث معاوية رضي الله عنه : ( العين وكاء الله، فإذا نامت العينان استطلق الوكاء " ففي هذه الأدلة إثبات أن النوم ناقض للوضوء، وفي حديث الباب وما جاء معه من روايات فيه دلالة على أن النوم لا ينقض الوضوء. وعلى ذلك: يؤول حديث الباب وكذا رواية: "الغطيظ ووضع الجنوب" على أن النوم لم يكن مستغرقاً؛ فقد تسمع لأحدهم غطيظاً وهو في مبادئ نومه قبل استغراقه، ووضع الجنب لا يستلزم منه الاستغراق، كما هو ظاهر ، وبهذا تجتمع الأدلة، ويُعمل بها جميعاً وإذا أمكن الجمع بين الأدلة، فهو أولى من إهدار بعضها. وحاصله: إذا نام الإنسان واستغرق في نومه، بحيث فقد إدراكه بالكلية، فهذا يلزمه الوضوء، وإن لم يكن مستغرقاً فلا يلزمه الوضوء، وإن كان الأولى والأحوط أن يتوضأ احتياطاً للعبادة. وإن شك هل كان نومه مستغرقاً أم لا ؟ لم ينتقض وضوؤه؛ لأن الأصل بقاء الطهارة ولا يزول اليقين بالشك. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وأما النوم الذي يشك فيه: هل حصل معه ريح أم لا؟ فلا ينقض الوضوء؛ لأن الطهارة ثابتة بيقين فلا تزول بالشك. "

### معاني الكلمات

عَهْدُهُ العَهْد: الزمن، يُقال: كان ذلك على عهد فلان، أي: على زمانه.

يَنْتَظِرُونَ يترقبون حضوره لأداء الصلاة.

تَخْفِقُ أي: تميل من النعاس.



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

